الجمهوريـــة اللبنانيـــة
مجلس الـــوزراء
الامانة العامـــة

ن ر/ز ١٠د

رقم المحضر : ١٠٠
رقـم القـرار : ٤٤
ســـــنة : ٢٠١٣

مـــن محضـــر جلســـة مجلـــس الـــوزراء

المنعقـدة فـي : القصر الجمهوري يـــوم : الخميس الواقـــع فـي: ٢٠١٣/١/١٧

الموضـــوع : طلب وزارة البيئة ، منحها صفة المنسق الوطني لإجراءات التخفيف الملائمة وطنيا العائدة للبلدان النامية تحت سقف اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ ٠

المستنـــدات :

- القانون رقم ٣٥٩ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ (الاجازة للحكومة ابرام اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ الموقعة في ريودي جنيرو بتاريخ ١٩٩٢/٦/٥)٠
- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (قانون حماية البيئة)٠
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)٠
- القانون رقم ٧٣٨ تاريخ ٢٠٠٦/٥/١٥ (الاجازة للحكومة الانضمام الى بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ)٠
- قرارات مجلس الوزراء رقم ١٠٣ تاريخ ٢٠٠٦/٤/٦ (منح وزير البيئة صفة المنسق الوطني للتنمية المستدامة)٠ ورقم ٣٧ تاريخ ٢٠١٢/١٢/٤ ورقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٢/١٢/١٢ (تأجيل البحث بالموضوع).
- كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ٧٢٨/ص تاريخ ٢٠٠٧/٥/٧ ٠
- كتابا وزارة البيئة رقم ٤٨٠٢/ب تاريخ ٢٠١٢/١١/١٩ وتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٧ ومرفقاتهما ٠

قـــرار المجلـــس :

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة اعلاه ،

وقد تبين منها ان وزارة البيئة تفيد انه سبق للبنان أن شارك في مؤتمرات الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية (قمة الأرض) ووقع ، في المؤتمر المنعقد في العام ١٩٩٢ ، على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والتي ابرمت بموجب القانون رقم ٣٥٩ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ .

ولما كان قانون حماية البيئة رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ وقانون تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ قد منحا وزارة البيئة صفة وصلاحية التنسيق الوطني لأمور التنمية المستدامة .

وبناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٣ تاريخ ٢٠٠٦/٤/٦ المتعلق بمنح وزير البيئة صفة المنسق الوطني للتنمية المستدامة .

ولما كان لبنان قد انضم بموجب القانون رقم ٧٣٨ تاريخ ٢٠٠٦/٥/١٥ الى بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ ،

ولما كانت رئاسة مجلس الوزراء قد وافقت بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٧ على تعيين وزارة البيئة كسلطة وطنية مولجة بمتابعة بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (أتفاقية تغير المناخ) .

ولما كان تنفيذ بنود اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بهـــا ، والذي يسعى بشتى جوانبه الى تحقيق التنمية المستدامة ، يتم من خلال وزارات البيئة في كافة الدول الأطراف .

وحيث أنه استجدت ضمن أعمال الاتفاقية المذكورة الأمور التالية:

الجمهوريـــة اللبنانيـــة

مجلس الـــوزراء
الامانة العامـة

رقم المحضر : ١٠٠
رقم القـــرار : ٤٤
تاريخ القرار : ٢٠١٣/١/١٧

١- في اطار المفاوضات التقنية تحت مظلة اتفاقية تغير المناخ ، وتحديدا منذ مؤتمر الأطراف الـ ١٣ الذي عقد في العام ٢٠٠٧ ، تم الاتفاق على تنفيذ " خطة عمل بالي " Bali Action Plan " التي تنص، ضمن بنودها المتعلقة بالتخفيف من انبعاثات الغازات الدفيئة ، أنه يتوجب ما يلي :

- على الدول الصناعية تحقيق تخفيضات جدية في الإنبعاثات الصادرة عنها ، وعليها تحمل الجزء الأكبر من المسؤولية التاريخية للأنبعاثات العالمية ، لذلك ، وجب عليها بالمقابل تقديم التمويل والدعم التكنولوجي اللازم لبناء قدرات الدول النامية .
- على الدول النامية تنفيذ خطوات خاصة بها تعرف " بإجراءات التخفيف الملائمة وطنيا " (Nationally Appropriate Mitigation Actions أو NAMAs) وذلك عبر مساعدة الدول المتقدمة من خلال توفير الدعم لإعداد وتنفيذ هذه الإجراءات ، شرط ان تضع الدول النامية برنامج عمل لتنفيذ وتطوير الخيارات المتاحة لديها ،

٢- وفق مفهوم اجراءات التخفيف الملائمة وطنيا NAMAs ، ان التخفيف من الانبعاثات هو اجراء طوعي ، يمكن من خلاله ان يقوم البلد النامي بالإسهام في الجهود الدولية لخفض الإنبعاثات ، بشرط أن لا يتعارض تحقيق هذه الاجراءات مع الأهداف التنموية الوطنية .

٣- يحقق تطبيق إجراءات التخفيف الملائمة وطنيا الـ NAMAs جملة من المنافع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي تعزز مسيرة التنمية المستدامة وذلك عبر وسائل عديدة نذكر منها :

- زيادة كفاءة استخدام الموارد الطبيعية والطاقة .
- التقليل من التلوث من خلال بناء القدرات وتحديث نظم الإنتاج .
- التوسع في برامج تنمية الغطاء الحرجي .

٤- إن عملية وضع الإجراءات التخفيفية الملائمة وطنيا تتضمن السير بمراحل متسلسلة يمكن تلخيصها بالشكل التالي :

* **المرحلة الأولى: حصر وتقييم انبعاثات الغازات الدفيئة ومعدلات تطورها في القطاعات المختلفة :**

تعد هذه المرحلة من أهم مراحل وضع اجراءات التخفيف الملائمة وطنيا ، فهي تؤسس لمرحلة وضع الأهداف الوطنية ، واعتماد مؤشرات يقاس بموجبها فعالية التطبيق ، وكما أنها ضرورية لتقييم الخيارات المتاحة وتحديد فرص نجاحها تجري هذه العملية وفقا للأسس العالمية المعتمدة ، وأن تتم في اطار التقييم البيئي المتكامل .

- **المرحلة الثانية : تقييم خيارات اجراءات التخفيف الملائمة وطنيا في القطاعات المختلفة :**

يتم في هذه المرحلة تقييم الخيارات التخفيفية (التي تمت دراستها في المرحلة السابقة) في القطاعات المختلفة ووضع مؤشرات جدوى لها (إمكانيات التنفيذ ، أولوياته ، تكاليف الخيـــارات ، وتوافر التكنولوجيا ....) ودراسة تأثيرها ونتائجها لا سيما تلك التي تحقق كسبا مزدوجا يتمثل بخفض الإنبعاثات وزيادة كفاءة استخدام الموارد الطبيعية والطاقة.

- **المرحلة الثالثة : وضع الأهداف الوطنية :**

بعد البحث عن خيارات إجراءات التخفيف المتاحة والملائمة وطنيا ، والتوافق على تلك المناسبة مع الشركاء كافة ، يتم وضع أهداف على المستوى الوطني ، وفي القطاعات المختلفة ، على أن تحقق هذه الأهداف عددا من المنافع الجانبية إضافة الى دورها الأساسي في الحد من الإنبعاثات ويفضل أن تكون الأهداف في إطار تنموي شامل ، وأن تتمتع بالمرونة بما ينسجم مع الظروف الوطنية والنمو الاقتصادي المستدام وجهود الحد من الفقر ٠

- **المرحلة الرابعة : وضع برامج ونشاطات التخفيف :**

يجب أن تكون برامج التخفيف والنشاطات المرتبطة بها التي ستقوم بوضعها الجهات المعنية ، شاملة لمختلف انواع الإنبعاثات الضارة بالمناخ كما ولجميع القطاعات المعنية ، وأن تكون ذات منافع جانبية أخرى ، يمكن الإبلاغ عنها والتحقق من صدقيتها دوليا.

- **المرحلة الخامسة: تسجيل إجراءات التخفيف الملائمة وطنيا :**

تقوم وزارة البيئة بتسجيل إجراءات التخفيف الملاءمة وطنيا في السجل الرسمي لدى أمانة إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ، وفق الآلية المتبعة لدى الأمانة ، حيث تخضع هذه الإجراءات للمراقبة الدولية وفق أدلة يتم إعدادها، ووفق استشارات دولية وأدوات تحليل بشأنها ٠

- **المرحلة الإخيرة : تنفيذ المشاريع من قبل الجهات المعنية:**

يتم تنفيذ المشاريع من قبل الجهات المعنية على أن يتم هذا التنفيذ بحسب الإرشادات الموافق عليها من قبل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ٠

و أنه يتوجب على وزارة البيئة رفع تقرير الى امانة الاتفاقية كل سنتين توضح مدى التقدم في تنفيذ اجراءات التخفيف الملائمة وطنيا ومدى التخفيف من الإنبعاثات (كما ونوعا) الناتج عن هذه الإجراءات ليبنى على الشيء مقتضاه دوليا ،

كما أوضحت الوزارة ما يلي:

١- **<u>اتفاقية تغيير المناخ والتزامات لبنان ضمنها</u> :**

أن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ هي اتفاقية عالمية تحث الدول على الحد من انبعاثاتها لمكافحة تغير المناخ وتطلب من الدول الصناعية والنامية أن تقدم في شكل دوري تقريرا عن انبعاثات الغازات الدفيئة الصادرة عن كل دولة ٠ وأنه وتبعا لذلك ، قدم لبنان الجردة الوطنية لانبعاثات الغازات الدفيئة الصادرة عنه سنة ١٩٩٩ و٢٠١١ وان وزارة البيئة بصدد تحديث هذه الجردة وتقديمها لأمانة الاتفاقية خلال عام ٢٠١٤.

٢- <u>إجراءات التخفيف الملائمة وطنيا</u> :

تشجع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الدول النامية لإعداد " اجراءات التخفيف الملائمة وطنيا " أو المعروفة بالـ NAMA للمساهمة في الجهود العالمية للحد من انبعاثات الغازات الدفيئة لديها ٠ تقوم الوزارات المعنية والمؤسسات العامة في هذه الدول بإعداد هذه الإجراءات ، ويسمح فقط لضابط ارتكاز الاتفاقية لديها ، بتسجيل هذه الإجراءات في امانة الاتفاقية ضمن سجل خاص بها يدعى NAMA Registry.

٣- <u>تمويل هذه الإجراءات والمحاسبة الدولية</u> :

يمكن للاتفاقية تأمين تمويل التدابير التي تم تسجيلها من خلال صناديق خاصة بدول صناعية أو من خلال صناديق متعددة الأطراف ٠ كما يمكن للدول النامية أن تقوم بتمويلها من مصادرها الخاصة ٠ الا انه وفيما يتعلق بموضوع المحاسبة على تطبيق هذه الإجراءات ، فإن الاطار القانوني الدولي لمحاسبة الدول النامية في حال عدم التطبيق الكامل لمشاريع تخفيض الإنبعاثات ما زالت غير واضحة ، مما قد يسبب تردد لدى هذه الدول لإعداد، تسجيل ، وايجاد تمويل لإجراءات التخفيف الملائمة وطنيا ٠

٤- <u>دور وزارة البيئة</u> :

بناء على كل ما ورد اعلاه ، فانه يجب على وزارة البيئة كونها (١) ضابط الارتكاز لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و (٢) السلطة الوطنية المولجة متابعة بروتوكول كيوتو وآلية التنمية النظيفة التابعة للبروتوكول ، تنسيق الجهود الوطنية لإعداد وتسجيل وتطبيق مشاريع تخفيض الانبعاثات من قبل الوزارات والمؤسسات العامة في لبنان ٠ ومن الجدير بالذكر ان هذه الآلية ستكون مطابقة تماما مع آلية التنسيق التي وضعتها وزارة البيئة لمتابعة مشاريع آلية التنمية النظيفة والتي ثمانية مشاريع منها حاليا قيد الدرس من قبل أمانة الاتفاقية بعد موافقة وزارة البيئة عليها ، وهي ، في حال تسجيلها لدى الأمانة سوف تساهم في تخفيض /١٠٦،٠٠٠/طن من انبعاثات الغازات الدفيئة سنويا ٠

لذلـــك ،

الجمهوريـــة اللبنانيـــة
مجلس الـــوزراء
الامانة العامـة

ز/د

رقم المحضر : ١٠٠
رقم القـــرار : ٤٤
تاريخ القرار : ٢٠١٣/١/١٧

فإن وزارة البيئة تعرض الموضوع على مجلس الوزراء وتقترح الموافقة على منحها صفة المنسق الوطني لإجراءات التخفيف الملائمة وطنيا ، وحصر الموافقة على البدء بإعداد اجراءات التخفيف الملائمة وطنيا في لبنان بوزارة البيئة من اجل التأكيد على حسن التنسيق الوطني المتكامل مع كافة الجهات المعنية ولمتابعة آلية وضع الإجراءات والمشاريع قبل تسجيلها لدى أمانة الاتفاقية ، وذلك من خلال تنظيم واجتياز المراحل الاربعة المذكورة آنفا، علما ان المجلس كان قد اجل البحث بهذا الموضوع بجلستيه المنعقدتين بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٤ و ٢٠١٢/١٢/١٢.

بنـــاء عليـــه،

وبعـــد المداولـــة،

قرر المجلس الموافقة على طلب وزارة البيئة ، كونها السلطة الوطنية المولجة متابعة اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ وبوتوكول كيوتو ، منحها صفة المنسق الوطني لإجراءات التخفيف الملائمة والبدء باعداد اجراءات التخفيف الملائمة وطنيا في لبنان بالتنسيق بين الوزارات المعنية .

أمين عـــام مجلس الـــوزراء

سهيـــل بوجـــي

يبلغ لجانب :

- الســـادة الـــوزراء
- وزارة البيئة
- وزارة الماليـــــة
- وزارة الخارجية والمغتربين
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

الجمهورية اللبنانية
فرع الشؤون الوزارية
رئاسة مجلس الوزراء
نسخة طبق الاصل
الاسم أحمد ظاهر
التوقيع

بيـــروت ، في ١٨/١/٢٠١٣.